رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - 62 - كتاب النكاح والطلاق للشيخ الإمام ابن باز -رحمه الله- كبار العلماء

574 أين تقضى المرأة المتوفى عنها زوجها العدة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

جماعة ستقول السائلة انا امرأة توفي عني زوجي منذ عدة ايام وانا في العدة ولكن بعض الناس يقول يقول لي الا اخرج من غرفتي ولا انزع العباءة عن شعري ولا البس ولا البس ولا البس الا الملابس السوداء الى غير ذلك. فماذا علي افادكم الله - 00:00:00

المحادة عليها مراعاة خمسة امور الامر الاول بقى في البيت تبقى فيه الا اذا كان هناك حاجة تخرج مستشفى المحكمة للسلوك لحاجة لها لا بأس الامر الثاني ملابس عادية لا تلبس زينة ولا تلبس احمر واصفر واخضر واسود لا بأس لكن يكون ما هو بجميل - 00:00:23

الثالث تجنب الاطياب في بدنها والحنة الرابع الحذي تجنب الحلي لا ذهب ولا فضة ولا اسورة ولا قلائد ولا الخامس عدم التكحل اما كونها تمشي بدون عباءة او بدون حذاء لا بأس او تكشف رأسها - 00:00:48

او تروش كل يوم متاسات او متى ساءت هذا لا حرج فيه. والحمد لله. تمشي للبيت تعمل اعمالها تطبخ تخيض تغسل رأسها تروش متى شاءت كل هذا لا بأس به والحمد لله. نعم - 00:01:16